

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٠١ لسنة ١٩٧٢

بتعيين رئيس لمجلس إدارة شركة طنطا للزيوت والصابون  
وبتعيينات لشركة مصر للزيوت والصابون

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ ؛  
وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس عادل حيدر الشيشيني ، رئيسا لمجلس  
إدارة شركة طنطا للزيوت والصابون .مادة ٢ - تعيين السيد المهندس محي الدين محمد أمين هندی ، رئيسا  
لمجلس إدارة شركة مصر للزيوت والصابون .مادة ٣ - تعيين السيد المهندس محمود طاهر نخري ، مدير مصنع  
المنصورة (منية مندوب) عضوا بمجلس إدارة شركة مصر للزيوت والصابون .مادة ٤ - على وزير الصناعة والتجارة والثروة المعدنية تنفيذ هذا القرار ما  
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ شوال سنة ١٣٩٢ ( ٢ ديسمبر سنة ١٩٧٢ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥١٠ لسنة ١٩٧٢

بالغاء قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢١٠ لسنة ١٩٧٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤٩ لسنة ١٩٧١ بتشكيل لجنة للإشراف  
على تنفيذ مقترحات الإصلاح اللازمة بمنطقة حلوان ، المعدل بقرار  
رئيس الجمهورية رقم ٥٩٧ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢١٠ لسنة ١٩٧٢ ؛

قرر :

مادة ١ - إلغاء قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢١٠ لسنة ١٩٧٢  
المشار إليه .مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما  
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ شوال سنة ١٣٩٢ ( ٢ ديسمبر سنة ١٩٧٢ )  
أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥١٩ لسنة ١٩٧٢

بالعفو عن العقوبات المحكوم بها على بعض الأشخاص الأجانب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون العقوبات الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ والقوانين  
المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - العفو عن عقوبة الحبس والعقوبات التبعية وجميع الآثار  
الجنائية المترتبة عليها المحكوم بها على كل من بيوريفاشيون باريل ، وليولا  
فاليرا ، الفليبيني الجنسية والصادرة من محكمة جنوب القاهرة الاستئنافية  
في القضية رقم ٣٣٤ لسنة ١٩٧٠ حصر مالية .مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما  
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ شوال سنة ١٣٩٢ ( ٢ ديسمبر سنة ١٩٧٢ )  
أنور السادات

## رياسة جمهورية مصر العربية

استدراك

نشر بالعدد رقم ٤٦ "مكرر" من الجريدة الرسمية الصادرة في ٢٠ نوفمبر  
سنة ١٩٧٢ قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٣٨٧ لسنة ١٩٧٢  
متضمنا اسم م . ثاني عباس محمد عباس ، أمام رقم ١٥  
وحيث إن صحة الاسم هو :

(١٥) م . ثاني محمد عباس محمد